

آلية تعريف قبول أعضاء الجمعية العمومية

أولاً: آلية التقديم للعضوية:

- 1- أن يتقدم طالب العضوية بطلب انضمام إلى الجمعية عبر ملء استمارة التسجيل.
- 2- عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية ولا يعتبر الطلب مقبولاً إلا بصور قرار مجلس الإدارة بذلك ، ويبلغ طالب العضوية بما يقرره المجلس في شأن طلبه ؛ بالقبول أو الرفض مع ذكر أسباب الرفض إن وجدت .
- 3- أن يدفع الرسوم السنوية للاشتراك ومقدارها 2000 ريال سعودي
- 4- اضافة بيانات العضو في سجلات الجمعية العمومية في حال الموافقة على عضويته.
- 5- الالتزام بقرارات الجمعية العمومية.
- 6- التعاون مع الجمعية لتحقيق أهدافها.
- 7- اصدار بطاقة العضوية.

ثانياً: آلية إلغاء العضوية:

- 1- تعبئة العضو لاستمارة اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية مع ذكر المبررات إن وجدت.
- 2- عرض الطلب على مجلس إدارة الجمعية.
- 3- حذف العضوية من سجلات أعضاء الجمعية العمومية في حال اعتماد المجلس إلغاء العضوية.
- 4- إبلاغ العضو المستبعد بإنهاء عضويته.

• شروط التقديم لعضوية الجمعية العمومية:

- 1- أن يكون سعودي الجنسية.
- 2- أن يكون قد أتم الثامنة عشرة من عمره.
- 3- أن يكون كامل الأهلية المعتبرة شرعا.
- 4- أن يكون غير محكوم عليه بإدانة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
- 5- أن يكون قد سدد الحد الأدنى للاشتراك السنوي.
- 6- أن يوافق مجلس الإدارة بالجمعية على قبول عضويته لتوفر الشروط المطلوبة.

• أنواع العضوية:

أ - عضو عامل:

وهو العضو الذي شارك في تأسيس الجمعية أو التحق بها بعد قيامها بناء على قبول مجلس الإدارة لطلب العضوية المقدم منه: ويكون لهذا العضو حق حضور اجتماعات الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها وترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة وذلك بعد مضي ستة أشهر على تاريخ التحاقه بالجمعية.

ب - عضو منتسب:

هو العضو الذي يطلب الانتساب إلى عضوية الجمعية ويقبل ذلك مجلس الإدارة بعد تحقق الشروط المنصوص عليها في شروط العضوية عدا شرط السن ولا يكون لهذا العضو حق التصويت ولا الترشيح لعضوية مجلس الإدارة.

ج - عضو شرف:

هو العضو الذي تمنحه الجمعية عضويتها نظير ما قدمه لها من خدمات جليلة مادية كانت أم معنوية ساعدت الجمعية على تحقيق أهدافها، وليس له حق في حضور اجتماعات الجمعية العمومية ومناقشة ما يطرح فيها وليس له حق التصويت أو الترشيح لعضوية مجلس الإدارة.

د - عضو فخري:

هو العضو الذي تمنحه الجمعية العمومية العضوية الفخرية ويحق له حضور اجتماعات مجلس الإدارة ويكون له حق المناقشة في اجتماعاته و لا يحق له طلب الاطلاع على أي من مستندات الجمعية ووثائقها و لا حضور اجتماعات الجمعية العمومية و لا يحق له الترشح لمجلس إدارة و ليس له حق التصويت و لا يثبت بحضوره صحة الانعقاد .

طلب تسجيل عضو بالجمعية

سعادة رئيس مجلس إدارة جمعية عفة لتعزيز الفضيحة سلمه الله
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ... وبعد:

نظرا لرغبتى المشاركة في أعمال الخير التي تقوم بها جمعيتكم المباركة لذا أرغب من سعادتكم التكرم
بتسجلي كعضو عامل منتسب بالجمعية.

وأرفق لكم:

مبلغ نقدي () ريال فقط رسم عضوية بالجمعية.

أو شيك بمبلغ () فقط ريال لصالح أنشطة الجمعية .

الاسم رباعياً: _____

المهنة: _____

جهة العمل: _____

العنوان: _____

الإيميل: _____

الجوال: _____

الاسم: _____

التوقيع: _____

التاريخ: / / 144هـ

استمارة اعتذار عن عضوية الجمعية العمومية

سعادة رئيس مجلس إدارة جمعية عفة لتعزيز الفضيلة سلمه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

أفيدكم بعدم رغبتني في الاستمرار في عضوية الجمعية العمومية بسبب :

بيانات العضوية :

الاسم :

السجل المدني :

تاريخ بداية العضوية :

التواصل :

وأتمنى التوفيق والنجاح لكم ولجميع الأعضاء.

التوقيع:

التاريخ: / / 1444هـ

ملاحظات رئيس المجلس:

